اذا اراد احدكم ان يبول فليرتد لبوله ذكره في المصابيح ولا يستقبل القبلة ببول ولا غائط اى
ملتبسًا بهما ولم يتعرض لذكر الاستدبار لمكان الاختلاف فيه قال ابن الملك في شرح المجمع قال فخر
الاسلام في استدبارها روايتان عن ابى حنيفة وذكر اخوه صدر الاسلام جواز الاستدبار اذا
كان ذيله ساقطا على الارض واما اذا كان مرفوعا فينبغى ان يكون مكروها لان عورته الى القبلة
انتهى قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تستقبلن القبلة ببول او غائط وقال عم ايضًا لا تستقبلوا
القبلة ولا تستدبروها ولكن شرّقوا او غرّبوا قال زين العرب ذهب جماعة الى التعميم والتسوية
بين الصحرا والبنيان وقالوا قوله عم ذلك خطاب لاهل المدينة ولمن كانت قبلته على ذلك
السمت فاما من كانت قبلته الى جهة المشرق او المغرب فيتحرف جنوبا او شمالا وذهب قوم الى ان
النهى استقبالا واستدبارًا هو في الصحراء دون البنيان وعليه الشافعى رحمة الله انتهى وابو حنيفة
من الجماعة الذاهبة الى التعميم والتسوية فان هذا الحكم عنده مساوٍ في الصحراء والبنيان
وقال في شرح المجمع لابن الملك وفي النهاية كما يكره ذلك اى الاستقبال والاستدبار يكره للمراة
ان تمسك ولدها نحو القبلة ليبول وهذا كله اذا كان ذاكرا للقبلة ولو غفل عن ذلك فقضى حاجته
فلا باس به هذا اذا استقبل للحدث وان استقبل لازالته نغير مكروه وكذا في الاجناس انتهى
ولا يستقبل بهما اى ملتبسا بالبول والغائط شمسًا ولا قمرًا ويشعر تخصيصه الاستقبال
بالذكر بجواز الاستدبار اياهما لعدم موازاة الآلة الا انه قال صاحب المقدمة في بيان آداب
الوضوء وترك استقبال عين الشمس والقمر واستدبارهما عند الخلاء وقال في شرحها اى الثانى
من الآداب الستة هو ان لا يقعد عند قضاء الحاجة مستقبلا للشمس والقمر ولا مستدبرًا
لهما بل يقعد منحرفا عنهما تعظيمًا لشانهما آيتان عظيمتان من آيات الله تع حتى صار ذلك سببًا
لانتقال بعض الاذهان من اهل الجاهلية ان كلا منهما رب يستحق ان يعبد كما انتقل اليه ذهن
ابرهيم الخليل الرحمن صلوات الله عليه وسلامه في صدد استدلاله بوحدته سبحانه
وتع حتى لحقه توفيق ربه وقد عبدهما من لم يلحقه توفيق الله تعالى من اهل الجاهلية وكانوا
يزعمون ان انكسافهما يوجب تغيرا في العالم من موت وضرب ونقص وغير ذلك وعصمنا الله
بتوفيقه عن مثل ذلك وبين لنا انهما لا يستحقان العبادة بقوله تع ومن آياته الليل والنهار
والشمس والقمر لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذى خلقهن وبين الله تعالى
بكسوفهما تخويف عباده ليفزعوا الى التوبة من الزلل والخطايا ويرجعوا الى الطاعة
التى فيها فوزهم بقوله تع وما نرسل بالآيات الا تخويفا فلا جرم يكون ترك استقبالهما
واستدبارهما في حال قضاء الحاجة تعظيمًا لشانهما ابدًا الى هنا من شرح المقدمة فدل
كلام المص والشارح على ان الاستدبار كالاستقبال في عدم الجواز وان يستنزه من النزاهة
وهى بمعنى البعد قال في مختار الصحاح قيل فلان يتنزه عن الاقذار وينزه نفسه عنها

اى يباعد

اى يباعد عنها والنزاهة البعد انتهى اى يتبعد ويتحرز من البول اى بول كان من بنى آدم او من
الدواب ويدل على عمومه الحديث الذى نسخ حديث العرنيين وهو اى حديث العرنيين ما روى
انس بن مالك رضى الله عنه ان قوما من عرينة اتوا المدينة فلم توافقهم فاصفرت الوانهم
وانتفخت بطونهم فامرهم الرسول صلى الله عليه وسلم بان يخرجوا الى ابل الصدقة ويشربوا
من ابوالها فقتلوا الرعاة واستاقوا الابل فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اثرهم قوما فاخذوهم
وقطعوا ايديهم وارجلهم وهذا حديث خاص ورد فى ابوال الابل ثم هو منسوخ عند ابى حنيفة
بعموم قوله عليه السلام استنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه اذ البول اسم جنس
محلى باللام فيتناول ابوال الابل وغيره فهذا الحديث بعمومه يدل على ان الابوال كلها مما يجب
ان يستنزه عنها ما استطاع لعظم ضرره قال ابن عباس رضى الله عنهما مر النبى صلى الله
عليه وسلم بقبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان فى كبير اما احدهما فكان لا يستتر من
البول ويروى لا يستنزه من البول واما الاخر فكان يمشى بالنميمة ثم اخذ جريدة رطبة فشقها
نصفين ثم غرز فى كل قبر واحدة فقال لعله ان يخفف عنهما ما لم ييبسا ذكره فى المصابيح
وينكس من التنكيس وهو التقليب اى يطرق راسه على صدره عند ذلك التخلى حياء يحيى حياء
او الحيانة مما ابتلى به مع كونه انسانا مكرما ويدفن ما خرج عنه اى اذى لئلا يتاذى
من يراه وفى المغرب الاذى ما يؤذيك وينزع عنه ما كان اسم الله مكتوبا مثل الخاتم
وغيره قال فى المصابيح عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
دخل الخلاء نزع خاتمه وقال زين العرب فى شرحه لان نقشه كان محمد رسول الله وفيه
دليل على وجوب تنحية اسم الله تع واسم رسوله والقران ويحتمل ان نزعه كان لاجل كونه
قرانا انتهى ولما ذكر المص موضع التسمية قبيل هذا بقوله والتسمية عند وضع الثياب
اراد ان يذكر موضع التعوذ فقال وان يتعوذ عند دخول الخلاء اى عند ارادة دخوله
قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الحشوش محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله
من الخبث والخبائث ذكره فى المصابيح وقال زين العرب والحشوش جمع الحش بالفتح والضم
وهو بستان النخيل فى الاصل ثم استعمل فى موضع قضاء الحاجة لانهم كانوا يقضون الحاجة
فيها وقوله محتضرة اى امكنة تحضرها الشياطين وترصد فيها بنى آدم بالاذى انتهى
كلامه وانما رصدت الشياطين فيها لانها مواضع تكشف فيها العورة ويهجر عن ذكر اسم
الله تع فيتمكنون فى تلك المواضع ما لا يتمكنون فى غيرها وقال فى التوضيح شرح المقدمة
الخبث بضم الباء جمع الخبيث وهو المؤذى من الجن والشياطين كذا قيل والخبائث جمع الخبيثة
يريد ذكران الشياطين والجن واناثهم ويروى خبث بسكون الباء وهو مصدر بمعنى
الشر قاله ابو عبيد انتهى وقيل الخبث الكفر والخبائث الشياطين والجن وقال فى القنية

Copyright © King Saud University